علامتهم لو كان العامل الرفع فيما يليه لوجوب اعرابه وتنوينه
لانه مقول اذ ذاك وقد اجاب بعض الفضلاء عن هذا بان
بعض النحاة يجيز حذف التنوين من مثل ذلك وعليه تحمل
قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ولا تثريب عليكم اليوم وفي هذا
الجواب نظر لان الذي يجيز حذف التنوين في مثل ذلك
يجيز اثباته ايضا ولا يعلم ان احدا اجاز اثبات التنوين في لا اله الا
هذا اخ الكلام افيد لا على توجيه الرفع واما النصب فقد ذكر له وجهين احدهما
ان يكون على الاستثناء من الضمير في المقدر الثاني ان
يكون الا اسم صفة لا اسم لا اما كونه صفة فهو لا يكون الا ان
كان الا بمعنى غير وقد عرفت ان الا اذا كان كذلك لا يكون
الكلام دالا بمنطوقيته على ثبوت الالوهية لله تعالى
والمقصود الاعظم هو اثبات الالوهية لله تعالى بعد
نفيها عن غيره وعلى هذا يمتنع هذا التوجيه اعني كون الا
اسم صفة لاسم لا واما التوجيه الاول فتالوا فيه مرجوح وكان
يكون حقه ان يكون راجحا لان الكلام غير موجب والمقتضى
لعدم الحجية البدل هنا ان الترجيح في نحو ما قام القوم
الا زيدا انما يكون لحصول المشاركة حتى لو حصلت المشا
في تركيب استثنائي نحو ما ضربت احدا الا زيدا فمن ثم قالوا
اذا لم يحصل مشاكلة في الاتباع كان النصب على الاستثناء
اولى قالوا وفي هذا التركيب يترجح النصب في القياس
لان السماع والاكثر الرفع ونقل عن الاخفش انك اذا قلت
ما رجل في الدار الا عمرو كان نصب عمرو على الاستثناء احسن
من رفعه على البدل هذا ما ذكروه والذي يقتضيه النظر

ان النصب بل ولا البدل وتقرير ذلك ان يقال ان الا في الكلام
التام الموجب نحو ما قام القوم الا زيد امتحضة للاستثناء
فهي تخرج ما بعدها مما افاده الكلام الذي قبلها وذلك ان
هذا الكلام انما يقصد به الاخبار عن القوم بالقيام ثم ان
زيدا فهم ولم يكن شاركهم فيما اسند اليهم فوجب اخراجه
وكذا حكم الا في الكلام التام غير الموجب ايضا نحو ما قام
القوم الا زيدا ومن ثم كان نحو هذا التركيب مفيدا للحصر
مع انها للاستثناء ايضا لان المذكور بعد الا لابد ان يكون
مخرجا من شيء قبلها فان كان ما قبلها تاما لم يحتج الى تقدير
والا فتعين تقدير شيء قبيل الاحق بجعل الاخراج عنه لكن
انما احوج الى هذا التقدير تصحيح المعنى فتبين بهذا المعنى
الذي قلناه ان المقصود في الكلام الذي ليس تاما انما هو
اثبات الحكم المنفي قبل الا لما بعدها فان الاستثناء ليس
بمقصود وبهذا اتفقوا النحاة على ان المذكور بعد الا في نحو
ما قام الا زيد محمول للعامل الذي قبلها ولا شك ان المقصود
من هذا التركيب امران وهما نفي الالوهية عن كل
شيء واثباتها لله كما تقدم واذا كانت الا مسبوقة لتحصيل
الاستثناء لا يتم هذا المطلوب سواء نصبنا او ابدلنا
وذلك انه لا ينصب ولا يبدل الا الذي قبل الا ما يقتضيه
خبر محذوف وحينئذ ليس الحكم بالنفي على ما بعد الا في
الكلام الموجب والاثبات عليه في غير الموجب مجمعا
عليه اذ لا يقول بذلك الا من مذهبه ان الاستثناء من
الاثبات نفي ومن النفي اثبات ومن ليس مذهبه ذلك

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)